

صحيح مسلم

151 - (602) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا
سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي A ح قال وحدثني محمد بن جعفر
بن زياد أخبرنا إبراهيم (يعني ابن سعد) عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن
النبي A ح قال وحدثني حرملة بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن
شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن أن أبا هريرة قال .
السكينة وعليكم تمشون وأتوها تسعون تأتوها فلا الصلاة أقيمت إذا يقول A □ رسول سمعت Y
فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا .
[ش (تسعون) يقال سعيت في كذا وإلى كذا إذا ذهبت إليه وعملت فيه ومنه قوله تعالى
وأن ليس للإنسان إلا ما سعى والمراد بقول A □ تعالى فاسعوا إلى ذكر A □ الذهاب (وعليكم
السكينة) قال العلماء والحكمة في إتيانها بسكينة والنهي عن السعي أن الذهاب إلى صلاة
عامد في تحصيلها ومتوصل إليها فينبغي أن يكون متأدبا بآدابها وعلى أكمل الأحوال]